



**البنك السعودي للاستثمار**  
The Saudi Investment Bank

**لائحة اللجنة الفرعية للحوكمة المنبثقة عن  
لجنة الترشيحات والمكافآت**





1	مقدمة.....	3
1-1	الغرض من اللائحة.....	3
2-1	وثائق البنك المستخدمة مع اللائحة.....	3
3-1	الوثائق التنظيمية المرجعية.....	3
4-1	الملكية والتعديلات.....	4
2	محتوى اللائحة.....	4
1-2	تعريف باللجنة.....	4
2-2	التشكيل.....	4
1-2-2	المتطلبات.....	4
2-2-2	الأعضاء.....	5
3-2-2	الرئيس و نائب الرئيس وأمين سر اللجنة.....	5
3-2	المسؤوليات.....	5
1-3-2	مسؤوليات الحوكمة.....	5
2-3-2	مسؤوليات التقييم.....	8
3-3-2	مسؤوليات ترشيح الأعضاء.....	8
4-2	اجتماعات اللجنة.....	9
5-2	مدة اللجنة.....	7
6-2	أحكام إعداد ورفع التقارير.....	9



## 1. مقدمة

### 1-1 الغرض من اللائحة

الغرض الذي صيغت من أجله هذه اللائحة توفير التوجيه الملائم لتشكيل وأداء مهام اللجنة الفرعية للحكومة المنبثقة عن لجنة الترشيحات والمكافآت لتنفيذ مهامها بالكفاءة والفعالية المطلوبة.

### 2-1 وثائق البنك المستخدمة مع اللائحة

- دليل الحوكمة في البنك السعودي للاستثمار.
- لائحة لجنة الترشيح والمكافآت المنبثقة عن مجلس الإدارة.
- لائحة لجنة المراجعة المنبثقة عن مجلس الإدارة.
- سياسة التقييم في المجلس.
- استمارة تقييم الأداء المعتمدة من المجلس.
- استمارة التقييم المعتمدة من اللجنة التنفيذية.
- استمارة التقييم المعتمدة من لجنة إدارة المخاطر.
- استمارة التقييم المعتمدة من لجنة المراجعة والالتزام.
- استمارة التقييم المعتمدة من لجنة الترشيح والمكافآت المنبثقة عن مجلس الإدارة.
- استمارة تقييم أعضاء مجلس الإدارة.
- استمارة تقييم أعضاء اللجنة التنفيذية.
- استمارة تقييم أعضاء لجنة المراجعة.
- استمارة تقييم أعضاء لجنة المخاطر.
- استمارة تقييم أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت.
- سياسة التعاقب على مناصب أعضاء مجلس الإدارة.

### 3-1 الوثائق التنظيمية المرجعية

- إرشادات مؤسسة النقد العربي السعودي حول حوكمة الشركات.
- إرشادات حوكمة الشركات الصادرة عن بازل
- إرشادات مؤسسة النقد العربي السعودي المتعلقة بكفاية رأس المال.





## 4-1 الملكية والتعديلات

تعود ملكية هذه اللائحة إلى إدارة الحوكمة وهي المسؤولة عن تحديثها بالتنسيق مع مدير عام الحوكمة واللجنة الفرعية لحوكمة الشركات المنبثقة عن لجنة الترشيحات والمكافآت.

### 2. محتوى اللائحة

#### 1-2 تعريف باللجنة

الغرض الرئيسي من اللجنة الفرعية للحوكمة المنبثقة عن لجنة الترشيحات والمكافآت هو مساعدة مجلس الإدارة على أداء مسؤولياته بتعزيز وتطبيق أفضل ممارسات الحوكمة من خلال القيام، نيابة عن المجلس، بالتأكيد على تطبيق هذه الممارسات في جميع أنشطة البنك. كما تقوم اللجنة بمتابعة التزام البنك بالأنظمة المحلية والدولية ذات الشأن.

#### 2-2 التشكيل

##### 1-2-2 المتطلبات

1-1-2-2 يتم اعتماد تشكيل أعضاء اللجنة الفرعية للحوكمة من قبل مجلس الإدارة

2-1-2-2 تتشكل لجنة الحوكمة من ثلاثة أعضاء كحد أدنى وخمسة كحد أقصى على أن يكون ثلاثة منهم من غير التنفيذيين واثنان منهم على الأقل من المستقلين وفقاً لتعريف الاستقلال المعتمد من مؤسسة النقد العربي السعودي وهيئة السوق المالية.

3-1-2-2 يجب أن يكون لدى أعضاء اللجنة عضواً يكون خبيراً متخصصاً في الحوكمة، وفي موضوعات الرقابة ذات الصلة.

4-1-2-2 يجب ألا يكون رئيس اللجنة، هو نفسه رئيس مجلس الإدارة.





## 2-2-2 الأعضاء

1-2-2-2 تتشكل عضوية اللجنة من الآتي:

1. عضو مجلس إدارة مستقل.
2. عضو مجلس إدارة مستقل.
3. عضو مجلس إدارة.
4. أمين السر (عضو من الإدارة)

## 3-2-2 الرئيس ونائب الرئيس و أمين سر اللجنة

1-3-2-2 رئيس اللجنة:

- يتم اختياره من قبل مجلس الإدارة.

2-3-2-2 نائب رئيس اللجنة:

- في حال غياب رئيس اللجنة يرأس اجتماعات اللجنة من ينوب عنه.

3-3-2-2 أمين سر اللجنة:

- يتم ترشيحه من قبل الرئيس التنفيذي.
- تتم الموافقة عليه من قبل اللجنة الفرعية للحكومة.

## 3-2-3 المسؤوليات

### 1-3-2-3 مسؤوليات الحوكمة

1-1-3-2 مراقبة وتوجيه مهام الحوكمة وملكيته لسياسات الحوكمة بالبنك، والعمليات والإجراءات المتعلقة بها.

2-1-3-2 تزويد لجنة الترشيحات والمكافآت المنبثقة عن المجلس بتقرير سنوي يتضمن تفاصيل عن مدى التزام البنك بممارسات الحوكمة على الوجه الصحيح، والثغرات التي تم تحديدها، والإجراءات التصحيحية التي تم اتخاذها.





3-1-3-2 إجراء مراجعة سنوية للإطار العام للحوكمة في البنك والأجهزة واللجان والتليات المرتبطة بها (على سبيل المثال، لجان المجلس، ولجان الإدارة، أو أي لجان فرعية منبثقة عنها، لجان حوكمة تابعة (شركاء الأعمال)، والتغييرات الرئيسية في السياسات وضوابط التحكم المطبقة في مجلس الإدارة وجهاز الإدارة) للتأكد بأنها ما تزال متوافقة مع الممارسات العالمية، وإنها حديثة ومستوفية للمتطلبات التنظيمية، والعمل بفعالية لتحقيق أهداف الحوكمة في البنك.

4-1-3-2 عرض النتائج واقتراح التوصيات التي تم التوصل إليها من مراجعة التقرير السنوي لحوكمة الشركات.

5-1-3-2 إجراء مراجعة وتقديم توصية إلى مجلس الإدارة بشأن الإفصاحات والوثائق المتعلقة بالحوكمة لعرضها على الجهات المعنية، بما في ذلك المستثمرين والجهات التنظيمية.

6-1-3-2 القيام - على أساس سنوي، وعند الضرورة - بمراجعة كفاية سياسات الحوكمة المتبعة في البنك، ورفع توصية إلى المجلس بإجراء التغييرات اللازمة.

7-1-3-2 القيام -على أساس سنوي، وعند الضرورة - بمراجعة مدى الالتزام بسياسات الحوكمة المتبعة في البنك، واقتراح إجراءات تحسينها.

8-1-3-2 التأكد بأن لدى البنك إجراءات ملائمة لمتابعة تضارب المصالح في الأنشطة التشغيلية على كافة المستويات ومجالات العمل في البنك ومعالجتها.

9-1-3-2 مراقبة تضارب المصالح والتأكد من تحديث بيانات سجل تضارب هذه المصالح.

10-1-3-2 مراجعة طلبات أي تنازلات استثنائية عن متطلبات الحوكمة في البنك، وتقديم التوصية للمجلس ما إذا كان ينبغي منح إعفاء خاص في هذا الشأن.

11-1-3-2 زيادة الوعي بأهمية تطبيق الحوكمة على الوجه السليم ، وتطبيق أنشطة الحوكمة لكل من موظفي البنك والمساهمين وأصحاب المصلحة التخزين





12-1-3-2 دعم مهام إدارة الحوكمة وتمكينها من مراجعة لوائح لجان مجلس الإدارة ولجان الإدارة (جميع اللجان الفرعية) والتنسيق مع تلك اللجان (أو اللجان المنبثقة) المعنية.

13-1-3-2 التوصية لمجلس الإدارة بأي تعديلات على لائحة مجلس الإدارة، وجميع لوائح اللجان الفرعية المنبثقة عن مجلس الإدارة .

14-1-3-2 القيام بالتعاون، مع لجنة الترشيحات والمكافآت المنبثقة عن المجلس - بمراجعة مدى ملائمة هيكل مجلس الإدارة وعضويته، وتقديم التوصيات اللازمة لتحسينها.

15-1-3-2 المشاركة، مع لجنة الترشيحات والمكافآت التابعة للمجلس، في أنشطة المجلس واللجان ذات الصلة عند الضرورة، مع الاهتمام بوجه خاص بترشيح الأعضاء، والتخطيط للتعاقب على المناصب القيادية، والتطوير المهني.

16-1-3-2 تقديم المرئيات، والتوصية بإدخال التغييرات على مهام الحوكمة في أنشطتها المتعلقة بتفويض الصلاحيات.

17-1-3-2 التأكد من إجراء المراجعة السنوية لتفويض الصلاحيات وقياس الالتزام بذلك.

18-1-3-2 اقتراح التدابير التصحيحية الكفيلة بالتخفيف من الآثار الناشئة عن عدم الالتزام بشروط تفويض الصلاحيات، وعند الاقتضاء، الرجوع إلى الإدارات المعنية في البنك لاتخاذ مزيد من التدابير.

19-1-3-2 تزويد لجنة الترشيحات والمكافآت المنبثقة عن المجلس بتقرير عن الوضع الراهن المتعلق بالالتزام البنك بوجه عام بالمبادئ الرئيسية للحوكمة.

20-1-3-2 التأكد من وضع برنامج شامل للتدريب على حوكمة من قبل إدارة الحوكمة، بالتنسيق مع إدارة الموارد البشرية.

21-1-3-2 تزويد لجنة الترشيحات والمكافآت المنبثقة عن المجلس بتقرير سنوي عن نتائج التدريب على الحوكمة ، ومجالات التحسين في المستقبل.





## 2-3-2 مسؤوليات التقييم

- 1-2-3-2 التأكد من قيام إدارة الحوكمة، بالتنسيق مع لجنة الترشيحات والمكافآت ومع إدارة الموارد البشرية، بإنجاز عملية التقييم السنوي لمجلس الإدارة ولجانته المختلفة، وأداء أعضاء المجلس وجميع لجانته.
- 2-2-3-2 التوصية، والحصول على مساندة أطراف ثالثة للمساعدة في إجراء تقييمات مستقلة.
- 3-2-3-2 مراجعة نتائج تقييمات أعضاء المجلس من واقع تحليل النتائج من قبل إدارة الحوكمة.
- 4-2-3-2 رفع تقرير إلى لجنة الترشيحات والمكافآت وإلى مجلس الإدارة بنتائج التقييم والإجراءات التصحيحية المقترحة.

## 3-3-2 مسؤوليات ترشيح الأعضاء

- 1-3-3-2 القيام - على أساس سنوي، وبناء على الترشيح لعضوية المجلس في بداية كل فترة - بالتحقق - بالتنسيق مع لجنة الترشيحات والمكافآت - من استقلالية الأعضاء المستقلين في المجلس.
- 2-3-3-2 مراقبة وضمان مشاركة إدارة الحوكمة، بالتنسيق مع لجنة الترشيحات والمكافآت، ومع إدارة الموارد البشرية - في عملية اختيار وتقييم المرشحين لعضوية مجلس إدارة البنك.
- 3-3-3-2 تقديم المرئيات إلى لجنة الترشيحات والمكافآت حول جميع المسائل المتعلقة بالتعاقب والترشيح لعضوية المجلس.







## 4-2 اجتماعات اللجنة

1-4-2 تجتمع اللجنة أربع مرات على الأقل في السنة، ويكون لها صلاحية عقد اجتماعات إضافية عند الحاجة

1-4-2 يكتمل النصاب القانوني لعقد أي اجتماع بحضور ما لا يقل عن 66% من أعضاء اللجنة.

2-4-2 تتخذ اللجنة القرارات بأغلبية أصوات الأعضاء المشاركين في الاجتماع.

3-4-2 في حالة تعادل الأصوات، يكون لرئيس اللجنة صوت مرجح.

4-4-2 بإمكان الأعضاء المعارضين تسجيل اعتراضاتهم وبيان الأسباب.

## 5-2 مدة اللجنة

1-5-2 تكون مدة اللجنة ثلاث سنوات، أو حتى نهاية مدة المجلس الحالي، حسب أقصر الأجلين.

2-5-2 تكون مدة عضو المجلس المنتخب مرتبطة بمدة عضويته في مجلس الإدارة.

## 6-2 أحكام إعداد ورفع التقارير

1-6-2 تلتزم اللجنة برفع تقاريرها الى لجنة الترشيحات والمكافآت، وعلى رئيس اللجنة أن يعرض على لجنة الترشيحات والمكافآت أي أمور هامة.

